

**في مال** اي شي لا يمكنه التخلي منه كمال وما عرفت لا يمكنه التخلي  
 منها بغيره او غيره وغير مفروق والمفارقة ههنا لا يمكنه ذلك معها  
**وان التهمة حوت** ولو قبل وصونه اما لان ذلك من ملكه فملكه ولا  
 نظر الي الجهة التي هناك بها ويقرب بما ذكرنا من مقتضاها عليه  
**الاعا والاعا فان امكنه** اي التخلي بغيره او غيره **ومنعه** منه عارض  
 مخرج من ملكه فثبته عمده فثبته او مكنته حتى مات **مهدد**  
**لا اله الا الله حوت** فعمده ان علم به **والا فثبته**  
 والتفصيل بين العلم وعمده من ان ياتي ولو اتقاه مكنوا باسما حد  
 فزاد اما وعزيمه فان كان بوضوح يعلمه زيادة العافية كالمدا بغيره  
 فعمده وان كان قد يربيد وقد لا يزيد فثبته عمده او كان بحيث لا يتوقع  
 زيادته فانفق سببه نادرا فخطا **ولو ترك مخرج علاج** جرحه المهدد  
 فملكه **فعمده** علي جارحه لان الجرح من ملكه والبرهين موثوق به ولو  
 علاج ولو امسكه بشخص ولو القتل **او اتقاه من مكات** حال او  
**حفر بيرا** ولو عمد وانا فقتله في الاولين **او مرداه** في الثالثة  
**اخر** فالعمد علي الاخر اي القاتل او المردوي فقط اي دون  
 الممسك او الملق او الحافر لان الحيا شقة مفدته علي غيرها  
 مع ان الحافر لا فؤده عليه لو انفرد ايضا لان الحفر شرط **فصل**  
 في الجناية من اثنتين وما يذكر معها لو وجد واحد من اثنتين  
**مما فعلت من هفتان** للمروح سورا كما مذ فثبته اي مسرعي  
 القتل امر لا حسن للرقبة **وقد لجمته** **وكقط** **عصم** **بن** **مات**  
 انقطع منهما **فقتل** **لان** فعملهما العمود وان كان احدهما مدنيا  
 دون

قفوس  
 ١١

دون الاخر فالمدنف هو القاتل او وجد اجم منها مرتبا فالقاتل  
**الاول** ان انما هي حركة مذبح بان لم ينفذ فيه **ابصار**  
**ونطق** وحركة اختيار لانه صبره الي حالة الموت **وبعض الثاني**  
 لربنك حرمة بيت **والا** اي وان لم ينهه الاول الي حركة مذبح  
**فان زفعا** اي الثاني **كحن** بعد جرح **هو القاتل** **وعلي الاول**  
**صان** جرحه فؤده او مالا **والا** اي وان لم ينفذ الثاني ايضا  
 ومات الجاني عليه بالجنايتين كان اجفاه او قطع الاول يده من  
 الكوع **والثاني** من الحرف **فقتل** **ان** بطريق السرية **ولو قتل**  
**من ايضا** **حركته** حركة مذبح **ولو يضرب** **بقتله** دون الصحيح  
 وان جهل المرض **او قتل** من عمده **او ظنه** **عبد** **او كافر**  
**غير حربي** ولو بد ارهه مرته او غيره **او ظنه** **قاتل** **ابيه** **او**  
**حربيا** بان كان عليه نبي الحربيين **بدارنا** **خلف** اي فبات  
 خلافة **لزمه** **فؤده** لوجود مقتضيه وجعله وعمده وظنه  
 لا يوجب له الضرب او القتل وفارق الحربيين المذكور من وصل  
 الي حركة مذبح جناية باله قد يعين بخلاف ذلك **او قتل** من  
 ظنه حربي **بدار** **او صفر** **فاحلف** **فعمده** وان لم يهدده  
 حربي **لعمده** **انظ** **تم** **نعمه** ان قتله ذمي لم تستغف به  
 لزمه العزود **وحزج** بغير حربي في مسيلة العمده ما لو عمده حربي  
 فان قتله **بدارنا** **فؤده** **او بد** **ارجم** **او صفر** **فهدم** **هما** **فراهم**  
 مما مر ويهدده وظنه **وآقره** ما لو اتقيا فان عمد او ظن اسلامه  
 ولو بد ارهم او شك فيه وكان **بدارنا** **لزمه** **فؤده** **او بدارهم** **او صفر**